بمعنى ثبوت الحكم للتابع حتى ان يكون معنى ما جاءني زيد بل عمرو ان عمرو ا كما هو مذهب
الجمهور فيه اشكال او الشك للمتكلم او لشخص اخر للسامع اى ايقاعه في الشك كما في زيد
او عمرو او لله بهام كقوله تعالى انا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين او التخيير او للاباحة
كجالس الحسن او ابن سيرين او التفصيل
اى تعقيب المسند اليه بغير الفصل وجعل مرجع احوال المسند اليه لانه يقترن به اولا ولانه
في المعنى عبارة عنه وفي اللفظ مطابق له فتخصيصه اى المسند اليه بالمسند يعني تقصير
المسند على المسند اليه لان معنى قولنا زيد هو القائم ان القيام مقصور على زيد لا يتجاوزه
الى عمرو فالمراد بتخصيصه بالمسند مثلا في قولهم خصصت فلانا بالذكر اى ذكره دون غيره
كما مر تحقيقه مرجعه الاشعار مخصوصا بالذكر ومنفردا به والمعنى ههنا جعل المسند اليه بحيث
ما يصح اضافة بكونه مسندا اليه مختصا بان يثبت له المسند كما في اياك نعبد يعني اخصك
بالعبادة ولا نعبد غيرك واما تقديمه اى تقدم المسند اليه فتكون ذكره اهم ولا يكفي
التقديم مجرد ذكر الاهتمام بل لا بد ان يبين ان الاهتمام من اى جهة وباى سبب فلذا
فصله بقوله اما لانه اى تقدم المسند اليه الاصل لانه المحكوم عليه وللابتداء مرتفقه قبل الحكم
فقصدوا ان يكون في الذكر اول مقدما ولا يقتضي للعدول عنه اى عن ذلك الاصل اذ
لو كان هذا امر يقتضي العدول عنه فلا يقدم كما في الفاعل فان مرتبه العامل التقدم على
المفعول واما ليتمكن الخبر في ذهن السامع لان في المبتدا اشرافا اليه اى الى الخبر كقوله
والذي حارت البريه فيه حيوان مستحدث من جماد يعني بخبرت الخلق في ايجاد ابتدائها
والمنشود الذي ليس بضائع بدليل ما قبله بان هذا الكلام وتخلف الناس فذاع الى ضلال و
هادي بعضهم بقول الملحد وبعضهم لا يقول به واما لتعجيل المسرة او المساءة بتقديم
على تعجيل مسرة او لتنظير على تعجيل المساءة كقولك سعد في دارك لتعجيل المسرة او اسعد
في داره صديقك لتعجيل مساءة واما لابهام انه اى المسند اليه لا يزول عن الخاطر لكونه
مطلوبا

مطلوبا او ان يستلذ لكونه محبوبا واما كقولك مثل اظهار تعظيم او تحقيره وشبهه ذلك
قال عبد القاهر وقد يقدم المسند اليه ليفيد التقديم تخصيصه بالخبر الفعل اى قصر الخبر الفعل عليه
ان دخل المسند اليه حرف النفي اى وقع بعده بما بلا فصل كما مثلت هذا اى لم اقل سابقا
مقول لغيري فالتقديم يفيد نفي الفعل عن المتكلم وثبوته لغيره على الوجه الذي نفي عنه
العموم والخصوص ولا يلزم ثبوته لجميع ما سواك لان التخصيص ههنا انما هو بالنسبة
الى مزعوم المخاطب اشعارا بانك معين العقل اذا نفرادك به دونه ولهذا اى ولان التخصيص
تفيد التخصيص ونفي الحكم عن المذكور مع ثبوته للغير لم يصح ان يقال ما انا قلت هذا ولا احد
لان مفهوم ما انا قلت ثبوت قائلية هذا القول لغير المتكلم ومنطوق لا غير فيفهما عنه
وهما متناقضان ولا ما رايت احدا لانه يقتضي ان يكون الرائي غير المتكلم قد رأى
كل واحد من الناس لانه قد نفي عن المتكلم الرؤية على وجه العموم في المفعول فيجب ان يثبت
لغيره على وجه العموم في المفعول المحقق تخصيص المتكلم بهذا النفي ولا ما ضربت الا زيدا
لا يقتضي ان يكون انت ان غيرك قد ضرب كل احد سوى زيد لان المستثنى منه مقدر
عام وكل ما نفيته عن المذكور على وجه الحصر يجب ثبوته لغيره تحقيقا لمعنى الحصر ان عاما
فعاما وان خاصا فخاصا وفي هذا المقام مباحث شريفة رشحنا بها الشرح والا اى وان
لم يلي المسند اليه حرف النفي بان لا يكون في الكلام حرف النفي او يكون حرف النفي متاخرا
عن المسند اليه نحو انا في التقدم للتخصيص رد اعلى من زعم انفراد غيره اى غير المسند اليه
المذكور به اى بالخبر الفعلي او مشاركته اى مشاركة الغير فيه اى في الخبر الفعلي كقولنا
سعيد في حالك من زعم انفراد الغير بالسعي فيكون قصر قلب او زعم مشاركة
لك في السعي فيكون قصر افراد
اى على تقدير كونه رد اعلى من زعم انفراد الغير
او تاكيد على الاول نحو لا غيري مثل لا يدري
ولا عمرو ولا من سواي لانه الدال صريحا على ان الشبهة ان الفعل صدر عن الغير وتاكيد
على الثاني اى على تقدير كونه رد اعلى من زعم المشاركة نحو وحدي مثل منفردا ومتوحدا